

Distr.
GENERALA/46/645/Add.5
11 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHالجمعية العامة
UN LIBRARY

EAS 9 1002

UN/SA COLLECTION

الدورة السادسة والأربعين

البند ٧٧ (د) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التعاون
الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السادس)*

المقرر : السيد مارتن راكوتوناييفو (مدغشقر)أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٧٧ (انظر A/46/645 ، الفقرة ٢) . وجرى النظر في الإجراء الواجب اتخاذه بشأن البند الفرعي (د) في الجلسات ٢٢ و ٣٣ و ٥٦ و ٥٧ ، المعقدة في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . ويريد عرض لنظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/46/SR.22 و A/C.2/46/L.33 و A/C.2/46/L.56 و A/C.2/46/L.57) .

ثانيا - النظر في المقترنات

٦ـ مشروع القرار A/C.2/46/L.18

٢ - في الجلسة ٢٢ ، المعقدة في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ، عرض ممثل غالا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبع والسبعين ، مشروع قرار (A/C.2/46/L.18) عنوانه "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" .

٣ - وفي الجلسة ٥٧ ، المعقدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ، أخطر نائب رئيس اللجنة ، السيد ايوان باراك (رومانيا) اللجنة أنه كنتيجة للمفاوضات غير الرسمية ،

* سيمصدر تقرير اللجنة الثانية بشأن هذا البند في ١٣ جزءا (انظر أيضا

. (A/46/645/Add.1-11

تم الاتفاق على تنقيح مشروع القرار عن طريق حذف الفقرة ٢ من منطوق القرار التي تنص على ما يلي :

٣) - تؤكد من جديد أيضا استمرار أهمية اللجنة الرفيعة المستوى لاستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية بوصفها المحفل الرئيسي الذي يضطلع فيه ممثلو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة باستعراض وتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؟

وإعادة ترقيم الفقرات التالية .

٤ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار A/C.2/46/L.18 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ١٠ ، مشروع القرار الأول) .

باء - مشروع القرارين A/C.2/46/L.32 و L.93

٥ - في الجلسة ٢٣ ، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل بوتسوانا بالنيابة عن أنغولا وبوتستاندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي وسوازيلاند ولويشتو وملاوي وموريتانيا وموزامبيق وناميبيا مشروع قرار (A/C.2/46/L.32) عنوانه "التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي" . وفيما بعد انضمت أوغندا وبوركينا فاسو والدانمرك والسويد وكندا والبروبيج إلى مقدمي مشروع القرار . وفيما يلي نص المشروع :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تؤكد قرارها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والذى طلبت فيه ، في جملة أمور ، إلى الأمين العام تعزيز التعاون بين أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي ، وحثت على تكثيف الاتصالات بغية التعجيل بتحقيق أهداف إعلان لوساكا الصادر في ١ نيسان/ابril ١٩٨٠ ، والذي أنشئ المؤتمر بمقتضاه^(١) ،

(١) انظر : A/38/493 ، المرفق الأول .

"وإذ تشير إلى قرارها ٢٢١/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر

، ١٩٨٩

"وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمؤتمر^(٢) ،

"وإذ تلاحظ الجهد التي بذلها المؤتمر في تنفيذ برنامج عمله^(٣) ،

"وإذ تؤكد من جديد إدراكها بكون تنفيذ هذه البرامج الإنمائية بنجاح لا يمكن أن يتحقق إلا إذا وضعت موارد كافية تحت تصرف المؤتمر ،

"وإذ ترحب بعضوية ناميبيا في المؤتمر لأنها تعطي دفعة إضافية لتوسيع وتكثيف التعاون الاقتصادي في الجنوب الإفريقي ،

"وإذ تلاحظ أيضاً أن آثار زعزعة الاستقرار والعدوان على اقتصادات بلدان الجنوب الإفريقي المستقلة تقتضي إنشاء برامج إنعاش لإحياء تلك الاقتصادات ،

"وإذ يساورها قلق عميق إزاء العنف المتتصاعد في جنوب إفريقيا والذي
كثيراً ما يكون بتحريض من عملاء النظام الحاكم بالرغم من توقيع اتفاق السلام
الوطني في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ،

"وإذ تلاحظ بقلق أن العنف في جنوب إفريقيا يقلل إمكانيات استتاب
السلم في منطقة الجنوب الإفريقي بأكمله ،

"وإذ تلاحظ التقدم الذي أحرزته بعض أجهزة ومؤسسات و هيئات منظومة
الأمم المتحدة في إيجاد آليات لوضع وتنفيذ برامج التعاون مع المؤتمر ،

• A/46/481 (٢)

انظر : A/42/452 ، الفرع الثاني . (٢)

- ١" - تحيط علما بتقرير الأمين العام الذي يصف التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي تتناول التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمرات التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي^(٢)؛
- ٢" - تشن على الدول الأعضاء وعلى أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي واصلت ووسعـت وحركـت عملية التعاون الإنـمائي مع المؤـتمر؛
- ٣" - تطـبـي إلى الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي لم تنشـع بعد اتصـالـات وعـلـاقـات مع المؤـتمر أن تستـكـشـف إـمـكـانـيـات الـقـيـامـ بـذـلـكـ؛
- ٤" - تشـنـي على المؤـتمر لـلـإنـجـازـاتـ الكـبـيرـةـ التيـ حـقـقـهاـ مـنـذـ تـأـسـيـسـهـ فيـ مـجـالـ تـنـفـيـذـ المـشـارـيعـ التيـ تـفـطـيـ جـمـيعـ قـطـاعـاتـ التـعاـونـ؛
- ٥" - تحـيطـ عـلـماـ مـعـ الـاهـتمـامـ بـالـإـصـلاحـاتـ الـجـارـيةـ فـيـ إطارـ المؤـتمرـ منـ أجلـ معـالـجةـ أـفـلـ مـلـحـيـاتـ التـعاـونـ الإـقـلـيمـيـ فـيـ التـسـعـيـنـاتـ؛
- ٦" - تجـددـ مـناـشـدـتهاـ المجتمعـ الدـولـيـ زـيـادـةـ دـعمـهـ المـالـيـ وـالتـقـنيـ والمـادـيـ لـلـمـؤـتمـرـ بـدـرـجـةـ كـبـيرـةـ بـغـيـةـ تـمـكـيـنـهـ مـنـ آـنـ يـنـفذـ،ـ عـلـىـ وـجـهـ تـامـ،ـ بـرـنـامـجـ عـلـمـهـ الـمـوـسـعـ الـذـيـ أـصـبـعـ يـشـمـلـ الـآنـ قـطـاعـيـ الـمـصـاـدـ وـالـموـاردـ الـبـحـرـيـةـ،ـ وـالـمـعـلـومـاتـ وـالـثـقـافـةـ،ـ وـمـنـ آـنـ يـشـعـ حـاجـاتـ التـعـمـيرـ وـالـإـنـعاشـ؛ـ
- ٧" - تشـنـادـ الوـكـالـاتـ الـمـتـخـصـمـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ أـجـهـزـةـ وـمـؤـسـسـاتـ منـظـوـمـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ موـاـصـلـةـ التـعاـونـ بـصـورـةـ كـامـلـةـ فـيـ بـرـامـجـ المؤـتمرـ الـإـنـمـائـيـ بـغـيـةـ تـعـزـيزـ قـدـرـتـهـ عـلـىـ اـسـتـخـدـامـ مـوـارـدـ الـمـنـطـقـةـ بـكـامـلـ إـمـكـانـاتـهـ؛ـ
- ٨" - تـدعـوـ المجتمعـ الدـولـيـ إـلـىـ موـاـصـلـةـ الضـفـطـ عـلـىـ النـظـامـ الـحاـكـمـ فـيـ جـنـوبـ اـفـرـيـقيـاـ بـغـيـةـ إـنـهـاءـ العنـفـ وـبـغـيـةـ التـشـجـيعـ بـالـتـالـيـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ اـتـفـاقـ السـلـمـ الـوطـنـيـ فـيـ جـنـوبـ اـفـرـيـقيـاـ تـنـفـيـذـاـ كـامـلاـ وـسـرـيـعاـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ الـاسـهـامـ فـيـ النـهـوضـ بـالـإـجـرـاءـاتـ الـمـفـضـيـةـ إـلـىـ التـحـولـ الـدـيمـقـراـطيـ لـلـبلـدـ؛ـ
- ٩" - ترـحـبـ بـاتـفـاقـاتـ السـلـمـ فـيـ آـنـفـولاـ وـبـعـمـلـيـةـ السـلـمـ فـيـ مـوزـامـبـيقـ،ـ وـتـطـلـبـ إـلـىـ الـمـجـعـ الدـولـيـ تـشـجـيعـ هـذـهـ التـطـورـاتـ وـدـعـمـهـاـ؛ـ

١٠" - تشاد المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة من أجل إنعاش وبناء الاقتصاد في أنغولا وموزامبيق ؟

١١" - تشاد أيضا المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة على وجه السرعة إلى دولة ناميبيا الحديثة الاستقلال تمكينا لها من تنفيذ برنامجها الانمائي الوطني ؟

١٢" - تدعو مجتمع المانحين وغيره من الشركاء المتعاونين إلى المشاركة على مستوى رفيع في المؤتمر الاستشاري السنوي لمؤتمر التنسيق الانمائي للجنوب الافريقي الذي سيعقد في مابوتو في الفترة من ٣٩ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ،

١٣" - تطلي إلى الأمين العام أن يواصل ، بالتشاور مع الأمين التنفيذي لمؤتمر التنسيق الانمائي للجنوب الافريقي ، تكثيف الاتصالات الرامية إلى تعزيز وتنسيق التعاون بين الأمم المتحدة والمؤتمر ،

١٤" - تطلي أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

٦ - وفي الجلسة ٥٦ ، المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ، قدم نائب رئيس اللجنة ، السيد ايوان باراك (رومانيا) ، مشروع قرار (A/C.2/46/L.93) ، على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/46/L.32 .

٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة دون تمويه مشروع القرار A/C.2/46/L.93 (انظر الفقرة ١٠ ، مشروع القرار الثاني) .

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.93 A/C.2/46/L.32 يُحب مشروع القرار A/C.2/46/L.32 من جانب مقدميه .

الوثائق المتعلقة بالتعاون الاقتصادي والتكنى فيما بين البلدان النامية

٩ - في الجلسة ٥٧ ، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ، قررت اللجنة ، بناء على اقتراح من الرئيس ، أن توسيي الجمعية العامة بأن تحيط علما بالتقارير المقدمة

.../...

في إطار البند ٧٧ (د) التي لم تقدم بشأنها مشاريع مقترنات (انظر الفقرة ١١ ، مشروع المقرر) .

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

- ١٠ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

لما تؤكد من جديد الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي وبخاصة تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٤) ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٥) ،

ولما تشير إلى قراريها ١٣٤/٢٢ المؤرخ ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ الذي أيدت فيه خطة عمل بويينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(٦) ، و ٢٢٢/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، فضلا عن قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة ،

(٤) القرار دإ - ٣/١٨ ، المرفق .

(٥) القرار ١٩٩/٤٥ ، المرفق .

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بويينس آيرس ، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.78.II.A.11 ، والتصويب) ، الفصل الأول .

وإذ تؤكد أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية جزء لا غنى عنه ولا يتجزأ من جهودها المبذولة لزيادة سرعة التنمية ، وأنه ينبغي أن يكون نقطة انطلاق لتعزيز اندماج البلدان النامية في الاقتصاد الدولي على أساس الإنماء والمنفعة المتبادلة ،

وإذ تؤكد أيضًا أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية لا يزال عنصراً رئيسياً في التعاون الاقتصادي العالمي ، وأن الفرض منه ليس إحلال التعاون بين بلدان الجنوب محل التعاون بين الشمال والجنوب ، إنما التكامل معه في إطار تعاوني يكون عالمياً بحق ،

وإذ تؤكد من جديد أنه ، بينما تتحمل البلدان النامية المسؤولية الرئيسية عن تعزيز التعاون التقني فيما بينها ، ينبغي للبلدان المتقدمة النمو ومنظومة الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة والدعم لهذه الأنشطة ، كما ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تقوم بدور بارز بوصفها عاملاً مشجعاً ومحفزاً للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وفقاً لخطة عمل بوينس آيرس ،

١ - تؤكد من جديد استمرار صلاحية التوصيات الواردة في خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وأهمية التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

٢ - تؤيد المقررات التي اتخذتها اللجنة الرفيعة المستوى بشأن استمرار التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في دورتها السابعة^(٧) ،

٣ - تحث جميع الدول الأعضاء ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من أجهزة ومؤسسات وهيئات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة على أن يمنح ، كل في ميدان نشاطه ، أولوية عالية لدعم الأنشطة المفطّل بها في مجال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك الدعم المالي ،

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعين ، الملحق رقم ٣٩ (A/46/39) ، المرفق الأول .

٤ - تحث برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يكون الرائد في تقديم المساعدة إلى البلدان النامية للتغلب على المشاكل التي تصادفها في جهودها المبذولة لتشجيع وتنفيذ أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

٥ - تدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذ الالتزامات المتفق عليها في إطار التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

٦ - تطيب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

مشروع القرار الثاني

التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد قراراتها ٣٤٨/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٦٠/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٢١٥/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٩٥/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٨١/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢٢١/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، والتي طلبت فيها ، في جملة أمور ، إلى الأمين العام تعزيز التعاون بين أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي وحثت على تكثيف الاتصالات بغية التعجيل بتحقيق أهداف إعلان لوساكا الصادر في ١ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ، والذي أنشئ المؤتمر بمقتضاه^(٨) ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمؤتمر^(٩) ،

(٨) انظر A/38/493 ، المرفق الأول .

(٩) A/46/481

وإذ تثُنُّ بالجهود التي بذلها المؤتمر في تنفيذ برنامج عمله^(١٠) ،

وإذ تؤكِّد من جديد إدراكيها بأنَّ المؤتمر لا يمكن أن ينفِّذ برامجه الإنمائية بنجاح إلا إذا وضعت موارد كافية تحت تصرفه ،

وإذ ترحب بعضوية ناميبيا في المؤتمر ، التي تتضمن رخماً إضافياً على توسيع وتكثيف التعاون الاقتصادي في الجنوب الإفريقي ،

وإذ تلاحظ أنَّ آثار الحرب ، والخسائر في الأرواح ، وتدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الجنوب الإفريقي تقتضي استمرار وتعزيز برامج الإنعاش لإحياء اقتصادات البلدان المستقلة في المنطقة ،

وإذ تعترف بالتطورات الإيجابية الحاصلة في جنوب إفريقيا ، بما في ذلك توقعات بهذه مفاوضات لوضع دستور ديمقراطي غير عنصري ،

وإذ يساورها قلق عميق إزاء العنف الجاري حالياً في جنوب إفريقيا الناجم عن أفعال القوى المعارضة للتحول الديمقراطي ،

وإذ ترحب بتوقيع اتفاق السلم الوطني في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ في جنوب إفريقيا ، الذي يتبين أنَّه يؤدي تنفيذه الفعال إلى تعزيز إمكانيات استتاب السلم في منطقة الجنوب الإفريقي بأكمله ،

وإذ تلاحظ التقدم الذي أحرزته بعض أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في إيجاد آليات لوضع وتنفيذ برامج التعاون مع المؤتمر ،

١ - تحبط علماً بتقرير الأمين العام^(٩) ، الذي يصف التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي تتناول التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الإفريقي^(١٠) ،

(١٠) انظر A/42/452 ، الفرع الثاني .

- ٢ - تشتري على الدول الأعضاء وعلى أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي وامتل ووسع وحركت عملية التعاون الإنمائي مع المؤتمر ،
- ٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي لم تنشئ بعد اتصالات وعلاقات مع المؤتمر أن تستقصي إمكانية القيام بذلك ،
- ٤ - تشيد بالمؤتمر للمنجزات الكبيرة التي حققها منذ إنشائه في تنفيذ مشاريع تشمل كل قطاعات التعاون ،
- ٥ - تحيط علماً مع الاهتمام بالإصلاحات الجارية داخل المؤتمر بغية التصني على وجه أفضل لتحديات التعاون الإقليمي في التسعينات ،
- ٦ - تجدد مناشدتها المجتمع الدولي زيادة دعمه المالي والتقني والمادي للمؤتمر بغية تمكينه من أن ينفذ ، على وجه تام ، برنامج عمله الموسع الذي يشمل الانقطاعي المصائد والموارد البحرية ، والإعلام والثقافة ، ومن أن يشبع حاجات التعمير وإنعاش ،
- ٧ - تنادى المجتمع الدولي والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة المناسبة للمؤتمر قصد تمكينه من النهوض بعملية التكامل الاقتصادي الإقليمي ، بما في ذلك احتمال اشتراك جنوب إفريقيا الديمقراطية غير العنصرية فيه ،
- ٨ - تطلب إلى سلطات جنوب إفريقيا وجميع الأطراف التي هي في وضع يسمح لها بذلك أن تضاعف جهودها من أجل إنهاء العنف ،
- ٩ - ترحب باتفاقات السلم في أنغولا وبعملية السلم في موزambique ، وتدعى المجتمع الدولي إلى تشجيع هذه التطورات ودعمها ،
- ١٠ - تنادى المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة من أجل إنعاش وبناء الاقتصاد في أنغولا وموزambique ،
- ١١ - تنادى أيضاً المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة على وجه السرعة إلى دولة ناميبيا الحديثة الاستقلال لتمكينها من تنفيذ برنامجها الإنمائي الوطني ،

١٢ - تدعو مجتمع المانحين وغيره من الشركاء المتعاونين إلى المشاركة على مستوى رفيع في المؤتمر الاستشاري السنوي لمؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي الذي سيعقد في مابوتو في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، بالتشاور مع الأمين التنفيذي لمؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي ، تكثيف الاتصالات الرامية إلى تعزيز وتنسيق التعاون بين الأمم المتحدة والمؤتمر ؛

١٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الشاملة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

* * *

١٥ - كما توسي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي :

الوثائق المتعلقة بالتعاون الاقتصادي
والتقني فيما بين البلدان النامية

تحيط الجمعية العامة علماً بالوثائقتين التاليتين :

(أ) مذكرة من الأمين العام بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية^(١) ؛

(ب) مذكرة من الأمين العام بشأن زيادة تعزيز وتحسين ممارسات البرمجة الحكومية الدولية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(٢) .

- - - - -

• A/46/478 (١)

• A/46/570 (٢)